

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٥٨٦ لسنة ٢٠٠١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تحرم السيدة / جولاد هداية هيوك - التركية الجنسية - من حق الدخول

في الجنسية المصرية لدواعي الأمن بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠١/٣/١٥

وزير الداخلية

حبيب العادلي